

Distr.
GENERAL

A/53/339
20 August 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والخمسون
البند ١١٣ (أ) من جدول الأعمال المؤقت*

مسائل حقوق الإنسان: تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان

حالة صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات
الخاص بأشكال الرق المعاصرة

تقرير الأمين العام

أولا - ولاية الصندوق

ألف - إنشاء الصندوق

١ - أنشئ صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات الخاص بأشكال الرق المعاصرة عملاً بقرار الجمعية العامة ١٢٢/٤٦ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١ بهدف مساعدة ممثلي المنظمات غير الحكومية من مختلف المناطق، الذين يتصدون للقضايا المتعلقة بأشكال الرق المعاصرة، على المشاركة في مداورات الفريق العامل المعني بأشكال الرق المعاصرة، وذلك بتزويدهم بالمساعدة المالية، وتقديم العون الإنساني والقانوني والمالي، من خلال قنوات المساعدة القائمة، إلى الأفراد الذين تعرضت حقوق الإنسان بالنسبة لهم لانتهاكات جسيمة، نتيجة لأشكال الرق المعاصرة.

باء - مجلس الأمناء

٢ - يدير الأمين العام الصندوق وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، يساعده في ذلك مجلس أمناء. وتتمثل ولاية المجلس في تقديم المشورة إلى الأمين العام بشأن إدارة الصندوق، من خلال مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

٣ - ويتألف المجلس من خمسة أشخاص لديهم الخبرة في ميدان حقوق الإنسان، وخاصة أشكال الرق المعاصرة، ويعملون بصفاتهم الشخصية. ويعين الأمين العام أعضاء المجلس لفترة مدتها ثلاث سنوات قابلة للتجديد، بالتشاور مع رئيس اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات.

٤ - والأعضاء الخمسة الذين عينهم الأمين العام لمدة ثلاث سنوات (حتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨)، مع إيلاء الاعتبار الواجب للتوزيع الجغرافي العادل هم: السيد سوامي أغنيفيش (الهند)، والسيد شيخ سعد - بوكمارا (موريتانيا)، والسيدة تاتيانا ماتفييفا (الاتحاد الروسي)، والسيد خوسيه دي سوزا مارتينيز (البرازيل)، والسيدة ليسلي روبرتز (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية).

جيم - المستفيدون

٥ - وفقا للمعايير التي حددتها الجمعية العامة في قرارها ١٢٢/٤٦، يكون المستفيدون الوحيدون من مساعدة الصندوق ممثلو المنظمات غير الحكومية الذين يتصدون للقضايا المتعلقة بأشكال الرق المعاصرة (أ) الذين يعتبرهم بهذه الصفة مجلس الأمناء؛ (ب) الذين يرى مجلس الأمناء أنهم لا يستطيعون حضور دورات الفريق العامل المعني بأشكال الرق المعاصرة دون المساعدة التي يقدمها الصندوق؛ (ج) الذين في مقدورهم الإسهام في تعميق معرفة الفريق العامل بالمشاكل المتعلقة بأشكال الرق المعاصرة؛ بالإضافة إلى الأفراد الذين تعرضت حقوق الإنسان بالنسبة لهم لانتهاكات جسيمة نتيجة لأشكال الرق المعاصرة والذين يعتبرهم بهذه الصفة مجلس الأمناء.

ثانيا - الحالة المالية للصندوق

٦ - يكون التمويل عن طريق التبرعات التي تقدمها الحكومات، والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الكيانات الخاصة أو العامة.

٧ - وبناء على توصية مجلس الأمناء، تم إنفاق جميع الأموال المتاحة في عام ١٩٩٧ على منح السفر والمشاريع.

٨ - وفي ٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، وجهت السيدة ماري روبينسون، مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، نداء إلى جميع الحكومات لتقديم مساهمات للصندوق، إذا أمكن قبل شباط/فبراير ١٩٩٨، قبل الدورة السنوية لمجلس الأمناء، حتى يتمكن من تقديم توصيات بشأن منح السفر والمشاريع لعام ١٩٩٨.

٩ - وفي ١ تموز/يوليه ١٩٩٨، لم تكن التبرعات المقدمة إلى الصندوق كافية لتوزيع منح السفر والمشاريع ولا لتنظيم دورة مجلس الأمناء الرابعة، التي تعين تأجيلها.

١٠ - وإذا لم ترد تبرعات كافية، قد يضطر مجلس الأمناء إلى أن يقترح على الأمين العام أن يوصي بإنهاء أنشطة الصندوق.

ألف - التبرعات

١١ - وردت التبرعات التالية من حكومات في الفترة بين ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٣ و ١ تموز/يوليه ١٩٩٨^(١):

الدولة المتبرعة	بدولارات الولايات المتحدة	تاريخ الدفع
تركيا	٥ ٠٠٠	٢٠ شباط/فبراير ١٩٩٨
جنوب أفريقيا	١٠ ٠٠٠	٦ نيسان/أبريل ١٩٩٨
شيلي	٢ ٥٠٠	١٦ شباط/فبراير ١٩٩٤
سويسرا	١٥ ١٥٢	٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
قبرص	١ ٠٠٠	١٢ أيار/مايو ١٩٩٨
الكويت	١٢ ٠٠٠	٢٠ أيار/مايو ١٩٩٤
المغرب	٢ ٣١٨	٤ أيار/مايو ١٩٩٥
هولندا	٢٧ ٤٩٥	
المجموع	٧٥ ٤٦٥	

١٢ - ووردت التبرعات التالية من منظمات غير حكومية وأفراد في الفترة بين ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٣ و ١ تموز/يوليه ١٩٩٨^(٢):

الجهة المتبرعة	بدولارات الولايات المتحدة	تاريخ الدفع
الدكتور بوشيني فرانكولانشي	٥٠٠	٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤
حملة عيون الأطفال	١٠٠	٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٣
السيدة حليلة وارزافي	٥٠٣	٢٨ أيار/مايو ١٩٩٨
المجموع	١ ١٠٣	
المجموع الكلي	٧٦ ٥٦٨	

١ ٨٧٥	هبة (تذكرة سفر بالطائرة) من الخطوط الجوية الهندية
-------	---

باء - التبرعات المعلنة

١٣ - كانت التبرعات المعلنة التالية غير مدفوعة حتى ١ تموز/يوليه ١٩٩٨:

الدولة	بدولارات الولايات المتحدة	تاريخ إعلان التبرع
الكويت	٢٥ ٠٠٠	٤ آذار/ مارس ١٩٩٨
المملكة المتحدة	٣٣٣ (ب)	١٨ شباط/فبراير ١٩٩٨
المجموع	٣٣ ٣٣٣	

(أ) ٥ ٠٠٠ جنيه استرليني.

ثالثا - الدورة الثالثة لمجلس الأمناء

١٤ - أوصى المجلس مستخدماً المبلغ المتواضع وقدره ٢٣ ٨٥٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة المتاح في عام ١٩٩٧، بست منح للسفر وثلاث منح للمشاريع في سبعة بلدان. وقد أقر مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان هذه التوصيات باسم الأمين العام.

١٥ - وذكرت أسماء المنظمات المستفيدة في المذكرة التي قدمتها الأمانة العامة إلى اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات والتي تضمنت التوصيات التي اعتمدها المجلس في دورته الثالثة وأقرها الأمين العام في ٢٧ آذار/ مارس ١٩٩٧^(١).

١٦ - وشارك الممثلان من منظمة غير حكومية، وهما من أطفال الدعارة سابقاً ومترجم، لم يتمكنوا من حضور دورة الفريق العامل^(٢) لعام ١٩٩٧ في الدورة السادسة عشرة للفريق العامل في أيار/ مايو ١٩٩٨. واستمع الفريق العامل إلى شهادتهما في ٢٥ أيار/ مايو ١٩٩٨.

١٧ - وأوصى المجلس في عام ١٩٩٧ بمنحتي سفر على قائمة الاحتياطي؛ رهنا بتلقي تبرعات، يمكن منحهما في عام ١٩٩٩.

الحواشي

(١) وفقاً لإيصالات الاستلام الرسمية المتاحة لدى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

(٢) (E/CN.4/Sub.2/AC.2/1997/4).

(٣) المرجع نفسه، المرفق، الفرع (ب) ألف، الطلب رقم ١٢.

— — — — —